

أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴿٢١﴾^(١)
 إن النص القرآني لقاطع في أن طاعة المسلم لأحد من البشر في جزئية من
 جزئيات التشريع التي لا تستمد من شريعة الله، تخرجه من الإسلام.
 يقول ابن كثير:

وقوله تعالى: ﴿وإن أطعتموهم إنكم لمشركون﴾ أي حيث عدلتم عن
 أمر الله لكم وشرعه إلى قول غيره، فهذا هو الشرك. كقوله تعالى: ﴿اتخذوا
 أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾^(٢).
 وقد روى الترمذي في تفسيرها عن عدي ابن حاتم أنه قال: يا رسول الله ما
 عبدوهم فقال: بلى. إنهم أحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال فاتبعوهم
 فذلك عبادتهم إياهم^(٣).

كذلك روى ابن كثير عن السدي في قوله: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً
 من دون الله الآية

استنصحو الرجال، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم ولهذا قال تعالى:
 ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً﴾.
 أي الذي إذا حرم الشيء فهو الحرام، وما حلله فهو الحلال وما شرعه اتبع
 وما حكم به نفذ.
 والطعام ينبغي أن يكون حلالاً طيباً.
 قال تعالى:

﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٢١

(٢) سورة التوبة آية رقم ٣١

(٣) تفسير الترمذي ذكره الترمذي رقم ٥٠٩٣ وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب
 وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث.